



الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
منشآت النفط في طرابلس والزهراني

٨ - كاتبة ٢٠٢٦

قرار رقم ٢١٤/٢٠٢٦

تخفيض مهلة الاعلان عن إعادة المناقصة العمومية - للضرورة القصوى لتأمين مادة الديزل
أويل لتفادي الشح في هذه المادة لزوم الجيش والقوى الأمنية والسوق المحلي

ان وزير الطاقة والمياه،
بناءً على رقم 53 تاريخ 2025/2/13 (تشكيل الحكومة)،
بناءً على القانون رقم 247 تاريخ 2000 /8/7 (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات)،
بناءً على المرسوم الاشتراعي 77/79 تاريخ 1977/6/27 (تحديد الاصول المالية والاقتصادية
والتنظيمية لمنشآت النفط على الاراضي اللبنانية)،
وضمناً لحسن سير العمل في منشآت النفط في طرابلس والزهراني،
ونظراً للعجلة التي تقتضيها تأمين حاجة الجيش والقوى الأمنية والسوق المحلي من مادة الديزل
أويل ولتفادي الوقوع بأي نقص منها ، وذلك لعدم تأمين المستندات الإدارية من قبل أحد العارضين
وبقاء عارض وحيد في المناقصة رقم 5/308 تاريخ 2026/1/7.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تخفض مدة الإعلان عن المناقصات العمومية التي تتعلق بإعادة المناقصة العمومية
التي تطلقها وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس والزهراني- لإجراء المناقصة
المذكورة أعلاه الى 15 يوم لتقديم العروض.

وزير الطاقة والمياه



يبلغ الى:

هيئة الشراء العام.